

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

فإن عطفت ولم تكرر ( لا ) وَجَبَ فتح الأول وجاز في الثاني النصب<sup>٣</sup> والرفع<sup>٤</sup> : .  
( فَلاَ أَبَ وَابْنًا مِثْلُ مَرُوَانَ وَابْنِهِ ... )